

المجموع

طريق آخر جاز له أن يتحلل لقوله عز وجل فإن أحصرتم فما استيسر من الهدى البقرة ولأن النبي صلى الله عليه وسلم أحصره المشركون في الحديبية فتحلل ولأننا لو أئزمناه البقاء على الإحرام ربما طال الحصر سنين فتلحقه المشقة العظيمة في البقاء على الإحرام وقد قال الله عز وجل وما جعل عليكم في الدين من حرج الحج فإن كان الوقت واسعا فالأفضل أن لا يتحلل لأنه ربما زال الحصر وأتم النسك وإن كان الوقت ضيقا فالأفضل أن يتحلل حتى لا يفوته الحج فإن اختار التحلل نظرت فإن كان ولمجدا للهدى لم يجر له أن يتحلل حتى يهدى لقوله تعالى فإن أحصرتم فما استيسر من الهدى البقرة فإن كان في الحرم ذبح الهدى فيه وإن كان في غير الحرم ولم يقدر على الوصول إلى الحرم ذبح الهدى حيث أحصر لأن النبي صلى الله عليه وسلم نحر هديه بالحديبية وهي خارج الحرم وإن قدر على الوصول إلى الحرم ففيه وجهان أحدهما يجوز له أن يذبح في موضعه لأنه موضع تحل فجاز فيه الذبح كما لو أحصر في الحرم والثاني لا يجوز أن يذبح إلا في الحرم لأنه قادر على الذبح في الحرم فلا يجوز أن يذبح في غيره كما لو أحصر فيه ويجب أن ينوي ليميز بينهما ثم يحلق لما روى ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج معتمرا فحالت كفار قريش بينه وبين البيت فنحر هديه وحلق رأسه بالحديبية فإن قلنا إن الحلق نسك حصل له التحلل بالهدى والنية